

"وللأطفال صوتٌ في حكم تونس"

ورقة مرجعية للحملة الوطنية حول

"مناصرة حقوق الطفل في الانتخابات الرئاسية والتشريعية 2019"

إعداد: بسام مصطفى عيشة، خبير دولي استشاري لدى "يونسيف"

د. محي الدين لاغة، عضو الهيئة المديرة للرابطة التونسية
للدفاع عن حقوق الإنسان

رغم أنّ تونس قد شهدت حدثاً كبيراً تمثل في قيام ثورة شعبية "ثورة الحرية والكرامة"، شهدت بعدها إصلاحات دستورية وتشريعية وسياسية هامة تمثلت بالخصوص في تغيير نظام الحكم، وتعزيز وتدعيم الإطار القانوني لحقوق الإنسان، وذلك بصياغة دستور جديد للجمهورية التونسية (جانفي 2014) يؤسس لمجتمع ديمقراطي يقوم على دولة القانون وإعلاء القيم الكونية وفي مقدمتها الحرية والعدالة، وانتخابات رئاسية وتشريعية في العام 2014، وانتخابات بلدية في العام 2018، ورغم أنّ أطفال تونس يشكّلون قرابة ثلث السّكان، وبحساب المسؤولين عن رعايتهم يقاربون غالبية السّكان، ورغم أنّ تونس كانت من أوائل الدّول التي انضمت إلى الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل الصادرة في 20 نوفمبر عام 1989، والتي أصبحت جزءاً من القوانين الداخليّة، إلاّ أنّه للأسف لم تحظ حقوق الأطفال واليافعين واليافعات بالاهتمام الواجب سواء من قبل الأحزاب والكيانات السياسيّة أو مجلس نواب الشعب، ولم تجد مكاناً في برامج المترشّحين والمترشّحات للانتخابات الرئاسيّة والتشريعية والبلديّة السابقة، ما يدفعنا اليوم للتساؤل عن مكانة حقوق الأطفال في تلك البرامج والبلاد مقبلة على انتخابات رئاسيّة مبكرة وانتخابات تشريعية أيضاً. خاصّة في ظلّ تزايد الانتهاكات ووجود تصريحاتٍ من بعض المترشّحين والمترشّحات تهدّد المكتسبات الكثيرة التي حققتها تونس على مدى السنوات السابقة في مجال حقوق الطفل، والتي مكنتها من تحسين وضع أطفالها في مجالات عديدة وتحقيق تقدّم في مؤشرات تنمويّة مختلفة.

ونحن نؤمن إيماناً راسخاً بأنّ احترام وحماية وتطبيق حقوق الطفل هي مسؤوليّة مشتركة ما بين جميع مكونات الوطن من سلط رئاسيّة وتشريعية وتنفيذية وقضائية، إضافة إلى المجتمع المدني، والمجتمع السياسيّ والنقابي والإعلامي، والقطاع الخاص، وانتهاء بالأولياء والأسر. مع التأكيد أنّ المسؤولية الأولى تقع على عاتق الدولة ولا يمكنها التّفصّي من هذه المسؤولية.

وفي إطار مسؤوليتنا كمجتمع مدني نضع اليوم الأحزاب والكّيانات السياسيّة والمترشّحين والمترشّحات للانتخابات الرئاسيّة والتشريعيّة أمام مسؤولياتهم في احترام وحماية وتطبيق حقوق الطفل، خاصّة مع وجود عشرات الآلاف من الأطفال في جميع أنحاء الجمهورية لا يملكون ما يحتاجونه للنّماء والازدهار الشّامل والمتوازن، في ظلّ استمرار التدهور الاقتصادي وغياب منوال تنموي شامل وعادل ومنصف، وتنامي التّجاذبات السياسيّة والتي أثّرت سلباً على تمّتع الأطفال بحقوقهم ونمائهم ورفاههم، فالأطفال رغم أنّهم يشكّلون جزءاً كبيراً من سكان تونس حاضراً ومستقبلاً، إلاّ أنّهم لا يشكّلون لوبيّاً سياسياً قوياً للدّفاع بفعالية عن حقوقهم في تقديم الخدمات الاجتماعيّة والاقتصاديّة التي تلبيّ إحتياجاتهم، ولم يتمّ وضع حقوقهم في بؤرة التّخطيط للنّمية بما يسمح بوجود تنمية اجتماعية واقتصاديّة مستدامة للناس وبالنّاس، كما لم تُبذل الجهود لقياس أثر برامج الموازنة والنّفقات وتحديداً الاجتماعيّة والاقتصاديّة والثّقافيّة، على فرص رفاه وحياة الأطفال بشكل مباشر، أو إجراء تقييم مفصّل لما يُنفق عليهم وعلى خدمات لا تستهدفهم بشكل مباشر ولكنها تؤثر على رفاهيتهم وتُعيق التّحسين في مستويات معيشتهم الأساسيّة وتمتعهم بحقوقهم، وبخاصّة حقوقهم في إيلاء مصالحهم الفضلى الاعتبار الواجب في كلّ الإجراءات والقرارات والسياسات، وفي بقائهم ونمائهم ومشاركتهم، وفي التّعليم والصّحة والحماية من كلّ أشكال العنف وسوء المعاملة والاستغلال الجنسي والاقتصادي والحماية الاجتماعيّة وحقوق الأطفال ذوي الإعاقة والأطفال في العدالة والمعرّضين للإرهاب.

إعلاء مصلحة الطفل الفضلى :

رغم إدراج هذا المبدأ في الفصل 47 من دستور 2014 بفضل جهود منظمات المجتمع المدني، إلاّ أنه مازال بحاجة إلى آليات وإجراءات لتفعيله في مختلف التّدابير والإجراءات الحكوميّة وخاصة فيما يتّصل بالسلط المحليّة، فالتطبيق الكامل لمفهوم مصالح الطفل الفضلى يقتضي وضع نهج قائم على الحقوق وإشراك جميع الجهات المعنية لضمان السلامة البدنية والنفسية والمعنوية الشاملة للطفل، وتعزيز كرامته الإنسانيّة، لا سيما في القرارات القضائيّة والإدارية إضافة إلى الإجراءات الأخرى التي تتعلّق بالطفل كفرد وفي جميع مراحل اعتماد القوانين والسياسات والاستراتيجيات والبرامج والخطط والميزانيات والمبادرات التشريعيّة والمبادئ التوجيهية أي جميع تدابير التنفيذ فيما يتعلّق بالأطفال بوجه عام أو بالأطفال كمجموعة محددة.

وفي هذا الإطار نطالب بإدراج:

- حق الطفل في تقييم مصالحه الفضلى وإيلاء الاعتبار الأول لها بشكل صريح في جميع التشريعات ذات الصلة وليس فقط في القوانين التي تخص الأطفال على وجه التّحديد.
- ويشمل هذا الالتزام أيضاً إقرار الميزانيات باعتماد منظور قائم على مصالح الطفل الفضلى لكي تراعي حقوق الطفل.

مبدأ الحياة والبقاء والنّماء:

حياة الطّفل وبقائه ونمائه باتت على محكّ الإجراءات والأوضاع الاقتصاديّة والاجتماعيّة والسياسيّة، ومازال الوعي بمفهوم "النّمّو" غائباً لدى أغلب النّخب السياسيّة والإداريّة باعتباره

"مفهوماً كلياً" يشمل النمو البدني والعقلي والأخلاقي والنفسي والاجتماعي. وينبغي أن تهدف تدابير التنفيذ إلى تحقيق النمو الأمثل للأطفال كافة.

وفي هذا الإطار نطالب بإدراج:

- حق الطفل في الحياة والبقاء والنماء بشكل صريح في جميع التشريعات ذات الصلة وليس فقط في القوانين التي تخص الأطفال على وجه التحديد.
- ويشمل هذا الالتزام أيضاً إدراجه في الدستور الذي كثرت الدعاوات لتعديله، حيث أغفل الفصل 47 ذكره رغم أنه من المبادئ العامة لحقوق الطفل.

حق الطفل في المشاركة:

مبدأ المشاركة يؤكد على أن إشراك الأطفال لا ينبغي أن يكون عملاً مؤقتاً أو مناسباتياً، وإنما هو نقطة بداية لتبادل مكثف بين الأطفال والكبار بشأن وضع السياسات، والبرامج والتدابير في جميع السياقات ذات الصلة بحياة الأطفال.

ينبغي تحقيق مشاركة الأطفال بشكل مستمر في عمليات صنع القرار من خلال جملة أمور منها المجالس المدرسية، والمجالس البلدية وبرلمان الطفل، حيث يتسنى لهم التعبير عن آرائهم بحرية بشأن وضع وتنفيذ السياسات العامة. ويتعين ترسيخ هذه الحقوق في القوانين، بدلاً من الاعتماد على حسن نية السلطات، والبلديات وكبار المسؤولين والوزراء من أجل تنفيذها.

وفي هذا الإطار نطالب بإدراج:

- حق الطفل في المشاركة بشكل صريح في جميع التشريعات ذات الصلة وليس فقط في القوانين التي تخص الأطفال على وجه التحديد. وبتفعيل جميع آليات وهياكل مشاركة الطفل. ويشمل هذا الالتزام أيضاً إدراجه في الدستور الذي كثرت الدعاوات لتعديله، حيث أغفل الفصل 47 ذكره رغم أنه من المبادئ العامة لحقوق الطفل.

حق الطفل في التعليم:

بات ارتفاع تكاليف التعليم يشكّل عبئاً ثقيلاً على الأسر بما يهدّد بحرمان العديد من الأطفال من هذا الحق، وزيادة أعداد المنقطعين عنه مبكراً والتي تناهز 100 ألف يافع ويافعة كلّ سنة، أي بمعدل 300 منقطع/كلّ يوم، بما يدعو للتساؤل حول "معنى مجانية التعليم"، وإلى جانب البعد الكمي لظاهرة الانقطاع المدرسي وتأثيرها على تمتع الأطفال بحقوقهم في التعليم، هناك بعد نوعي آخر يرتبط بجودة التعليم، ويتمثل في قيمة مكتسبات التلاميذ ونوعيتها، حيث أبرز المسح العنقودي حول صحة الأم والطفل الذي أعده المعهد الوطني للإحصاء بالتعاون مع اليونسيف سنة 2018 أنّ 72 % من الأطفال البالغين من العمر بين 07 و14 سنة ليس لديهم المهارات الأساسية في الحساب، 80 % منهم في الريف، و68 % منهم في المدينة، و34 % من الأطفال ليس لديهم المهارات الأساسية في القراءة، و27 % منهم في المدينة، و46 % في الريف، في مؤشر آخر على البعد الجغرافي لهذه الظاهرة التي وإن كانت تمسّ جميع الولايات، إلا أنّ الفوارق بينها ذات دلالة ونسب الانقطاع أعلى من جهة إلى أخرى وفي أحياء معينة وأوساط

شعبية محدّدة ونموذج أسري معين. حيث يشير المسح العنقودي سابق الذكر أنّ 48,7% فقط من التلاميذ يستكملون المرحلة الثانية من التعليم الثانوي، 29,6% منهم في المناطق الريفية، مقابل 57% في المناطق الحضرية، و24,2% من العائلات الفقيرة مقابل 79,8% من العائلات الغنية. في مؤشر واضح على استحكام "حلقة الفقر" وتحكّمها بالمناطق الريفية والعائلات الفقيرة.

وهو ما يدفعنا للتأكيد أنّ السياسات التربوية لم تنجح في الحدّ من هذه الظاهرة لأنّها مسألة معقدة يتداخل فيها الجانب التربوي الاجتماعي مع الجوانب الاجتماعية والاقتصادية وتتجاوز وزارة التربية لتمس الجميع دون استثناء، كما لم تُعتمد ممارسات عملية تقوم على اعتبار "الطفل محور وعاية ووسيلة العملية التربوية والتعليمية"، وبالتالي العمل على ملاءمة المدرسة للطفل وليس ملاءمة الطفل للمدرسة، وبناء منظومة تربوية تعليمية تحتوي جميع الأطفال دون أيّ شكلٍ من أشكال التمييز بمن فيهم ذوي الإعاقة، ويجد كلّ طفلٍ مكاناً فيها بغضّ النظر عن قدراته النمائية، منظومة صديقة وآمنة للطفل.

وفي هذا الإطار نطالب بإدراج:

- مشروع الإصلاح العميق للمنظومة التربوية والتعليمية، على سلّم أوليات الرئيس ومجلس نواب الشعب والحكومة القادمة، والنأي به عن "التجاذبات" السياسية والحسابات الضيقة، وتعزيز مكانة التعليم العمومي بالارتكاز إلى مصلحة الطفل الفضلى ومشاركته وعدم التمييز والإنصاف وتكافؤ الفرص كمبادئ مرجعة.

حقّ الطفل في أعلى مستوى من الرعاية الصحية:

علامات الوهن على المنظومة الصحية ظاهرة وجليّة، إذ تراجعت الصحة في سلّم الأولويات السياسية، وبقيت الاعتمادات في الحدّ الذي يسمح بالكاد بإدارة المنظومة التي تضخمت وازدادت تعقيداً. وبرزت مشاكل عديدة على مستوى الخارطة الصحية سواء للموارد البشرية أو التخصصات أو التجهيزات، مما أدى إلى تدهور الخدمات في الخط الأول مع ضعف نجاعة الخط الثاني وضغط عالٍ على الخط الثالث.

وشهدت بعض الأمراض عودة للظهور في أوساط أطفال مدارس المناطق الدّاخلية بسبب تردي الأوضاع الصحية فيها ونقص المياه الصالحة للشرب، والصّرف الصحي، حيث انتشر مرض التهاب الكبد الفيروسي (أ) (البوصفير) بين أطفال العديد من مدارس تلك المناطق، إضافة إلى انتشار مرض الحصبة والذي أدى إلى وفاة العديد من الأطفال الرّضع، وفي هذا المجال يشير المسح العنقودي سابق الذكر أنّ 57% فقط من أفراد الأسر يستهلكون مياه الشرب المؤمنة، أي أن قرابة نصف أفراد الأسر في الجمهورية لا يستهلكون مياهاً مأمونة وصالحة للشرب، وترتفع هذه النسبة إلى قرابة 60% في الريف.

لم تتطور منظومة التثقيف الصحي والبرامج الوقائية؛ فلم تعد قادرة على حماية أكبر عدد من الأطفال واليافعين/ات، وللدلالة نشير إلى نتائج المسح العنقودي سابق الذكر والذي يشير إلى أنّ نسبة تعاطي التبغ لدى المراهقين (15-19 سنة) قد وصلت إلى 42,2% بين الذكور و5,3% بين الإناث، نسبة تعاطي الكحول وصلت إلى 10,7% بين الذكور.

وفي هذا الإطار نطالب بإدراج:

- مشروع الإصلاح العميق للمنظومة الصحية مع التركيز على صحة الأم والطفل والياfecين والياfecات، على سلّم أوليات الرّئيس ومجلس نواب الشعب والحكومة القادمة، والارتكاز إلى مصلحة الطّفل الفضلى ومشاركته وعدم التّمييز والإنصاف وتكافؤ الفرص كمبادئ مرجعة.
- تعزيز الموارد البشرية والمادية اللازمة لتوفير خدمات ذات جودة للجميع وفي كامل أنحاء البلاد ولا سيما منها المقدمة للأطفال.

حقّ الطّفل في الحماية من كلّ أشكال العنف:

لا تكاد تخلو وسيلة إعلام يومية من خبر عن واقعة عنفٍ واعتداء على الأطفال في كلّ الأوساط التي يوجد فيها هؤلاء، من المنزل إلى الشّارع مروراً بمؤسّسات التّربية والتّعليم والترفيه والرّعاية والحماية والحجز والإصلاح، ومن ضرب بوسائل مختلفة إلى الاعتداءات الجنسيّة والحطّ من الكرامة والإهمال وسوء المعاملة والتعذيب والمتاجرة بهم، وفي هذا الإطار بيّن المسح العنقودي سابق الذّكر أنّ نسبة الأطفال (01-14 سنة) الذين تعرضوا إلى نوع من أنواع التّأديب العنيف وصلت إلى 88,1 % ، وأنّ 84,2% كانوا ضحايا العنف اللفظي، و22,6% تعرضوا للعنف الجسدي الشديد، و48,9% تعرضوا لنوع من أنواع العقاب الجسدي الأخرى.

كما مثلت نسبة حالات التحرش الجنسي بالأطفال 52.2% من مجموع إشعارات الاستغلال الجنسي للطفل التي تلقّتها مكاتب مندوبي حماية الطّفولة خلال سنة 2018، تلتها حالات ممارسة الجنس مع الطفل بنسبة 33.9%، وفاقت حالات التحرش الجنسي ببعض الولايات 70% من مجموع إشعارات الاستغلال الجنسي للطفل.

يحتاج العنف ضدّ الأطفال الذي استشرى في الآونة الأخير إلى وقفة وطنية جادة لوقفه واتّخاذ تدابير وإجراءات حازمة تجاه الجناة، والتعهد والإحاطة الشّاملة بالضحايا، وإلى متابعة دائمة ومستمرّة وبرامج وخطط وطنية متجدّدة وتخصيص موارد أكبر لمواصلة جهود التّثقيف والتّوعية خاصّة لدى الأولياء والأوصياء القانونيين والعاملين/ات مع الأطفال.

وفي هذا الإطار نطالب بوضع:

- استراتيجية متكاملة للوقاية من كلّ أشكال العنف ضدّ الأطفال والتصدّي لها تقوم على خطط وبرامج على المستويات القريبة والمتوسطة والبعيدة، وترتكز أساساً على الإصلاح التشريعي والمؤسسي، وتعمل على مقاومة الأسباب العميقة للظاهرة كالفقر والجهل والمشاكل الأسرية والاجتماعية، وصولاً إلى الحلول الثقافية والقانونية والمؤسسية.

حقّ الطّفل في الحماية الاجتماعية:

رغم التّدابير الهامة التي تمّ اتخاذها في السّنوات السّابقة، إلّا أنّ ظهور بعض الأصوات بين المترشّحين والمترشّحات للانتخابات الرّئاسيّة والتشريعية المُنادية بإلغاء قانون "التّبني" بحجة مخالفته للشّرع الإسلامي، ومهاجمة برامج رعاية "الأمهات العازبات" بحجة أنّها تشجّع على

"الرذيلة"، وتباطئ تنفيذ برنامج "اللامؤسسية"، إضافة إلى غياب خطة وطنية متعددة الاختصاصات والأطراف للتعهد بهؤلاء الأطفال وأمهاتهم العازبات.. ونقص التمويل الحكومي والخاص، كآها قضايا تدعو للقلق، وتستدعي وقفة جادة ومسؤولة من الجميع للتصدي لها.

حيث يبقى الأطفال والفئات الهشة يدفعون ثمننا باهظاً نتيجة غياب مشروع وطني شامل للتغيير المنشود، منظومة حقوقية تشاركية، منظومة تُقيّم وتتعلم، وتُحدّد المسؤوليات وتُنجز الإصلاحات العميقة قبل وقوع الأزمات.

وفي هذا الإطار نطالب بـ:

- تطوير المنظومة التشريعية بصفة عامة والتي تهم عديد الحالات الخصوصية والواجب تجاوزها خاصة،
- مراجعة وتطوير مجلة حماية الطفل التي مضى على صدورها قرابة ربع قرن (1995) بما يضمن توفير الآليات القانونية الكفيلة بإيجاد الحلول الملائمة لحالات التهديد التي يتعهد بها مندوب حماية الطفولة، وأدوات التدخل والتعهد.
- التنسيق والشراكة بين الأطراف المتدخلة في منظومة الحماية،
- رفع درجة الوعي بحقوق الطفل ودعم جهود المجتمع المدني الرامية الى الرصد والحماية.

حقوق الأطفال ذوي الإعاقة:

رغم وجود البرنامج الوطني للإدماج المدرسي للأطفال ذوي الإعاقة منذ عام 2009 إلا أنّ تنفيذه قد شهد تراجعاً ملحوظاً، بل إن بعض المدارس قامت بطرد الأطفال ذوي الإعاقة المرسمين فيها، كما رفضت مدارس أخرى ترسيمهم، بل وتحولت تلك المدارس إلى أماكن للوصم حيث أُطلق عليها "مدارس المعاقين!!"، وباتت مدارس "معزولة" لا يرغب الأولياء في إلحاق أبنائهم فيها.

كما تعاني المؤسسات التي تقدّم الرّعاية إلى هؤلاء الأطفال من نقص في الموارد البشرية المدربين تدريباً خاصاً يستجيب للمعايير الدولية الملائمة، ولا يخضع أغلبها للرّصد والتّقييم المنتظمين؛ وتغيب في معظمها إجراءات تظلم في تناول الأطفال أو أوليائهم، ولذلك تنتشر فيها أغلب أشكال العنف والإهمال وسوء المعاملة بما في ذلك العنف الجنسي. ويعاني هؤلاء الأطفال من أشكال التّحيّز والممارسات الضّارة والقوالب النمطية والتّمييز القائم على الإعاقة وعلى الجنس أيضاً في المجتمع، نتيجة نقص آليات الرّصد والمتابعة والتّثقيف وإذكاء الوعي وخدمات الرّعاية المنزلية والدّعم النفسي والمالي لهم ولأسرهم.

وفي هذا الإطار نطالب بـ:

- استراتيجية وطنية تشاركية حقوقية لإزالة كلّ أشكال التّمييز ضد الأطفال ذوي الإعاقة في كلّ الفضاءات، تأخذ بعين الاعتبار إزالة الحواجز البيئية والحواجز الثقافيّة والتّهيئة القلبية، وتدريب الإطارات التّربوية والتّعليمية والإدارية والمساندة، وتثقيف وتوعية الأطفال والأولياء من غير ذوي الإعاقة وتجهيز المدارس بما في ذلك المعينات ووسائل وأدوات التّعليم وغرف المصادر والإطار التّربوي المساعد.

- مراجعة و/أو تعزيز التشريعات التي تخدم مصلحة الأطفال ذوي الإعاقة وتضمن جميع حقوقهم

حقوق الأطفال في العدالة:

رغم ما شهدته منظومة عدالة الأطفال من تطوّر إلا أنّ الطّابع الزّجري ما زال يغلب عليها، وفي أغلب الأحيان يُحكم على الأطفال بالإيداع في مراكز للحماية وغالباً دون تعليل هذا الحكم، كما أنّ التدابير البديلة عن مؤسسات الإيداع لا يُلتجأ إليها إلا نادراً (الحرية المحروسة، الإيداع لدى أسرة....)، كما يتعرّضون للاحتجاز لمدة طويلة قبل محاكمتهم، ولا تتوافق طرق مشاركة الطفل في المسارات القضائية مع المعايير المعمول بها دولياً.

وفي هذا الإطار نطالب بـ:

- إصلاح جذري وشامل لمنظومة عدالة الأطفال، تستجيب للمعايير الدولية ذات الصلة، وخاصّة الفصل التام لقضاء هذه المنظومة عن المنظومة الجزائية، واللجوء إلى بدائل حجز الحرية، والبدائل التربوية، وتفعيل خطة مندوب الحرية المحروسة، وتطوير مجلة حماية الطّفّل بما يضمن حماية الأطفال الضّحايا وجبر الضّرر والأطفال الشّهود.

حقوق الأطفال والإرهاب:

إن التهديدات الأمنية المُحدقة بمناطق تونس الحدودية حقيقية وتقرّ بها الحكومة التونسية. لكنها افتقرت الاستجابة إلى تدابير فاعلة، ومعالجة لجذورها والأسباب الكامنة وراء هذه التهديدات، والتي تُعتبر سياسية واجتماعية-اقتصادية في جوهرها، والتي يدفع أطفال تلك المناطق ثمنها، قتلاً، واستغلالاً، وعنفاً، وانقطاعاً عن الدّراسة... حيث تشير خارطة الجهات التي يصدر عنها المنتمون إلى جماعات إرهابية أنّها ذاتها خارطة التّهميش الاجتماعي والثّقافي والحرمان من التّمنية، حيث تفتقد إلى المرافق الأساسية والبنية التّحتية، وفي مقابل ذلك التّهميش يجد اليافعون والشباب أنفسهم وجهاً لوجه مع خطاب الاستقطاب "الدّاعشي" بمضامينه الدينيّة والثّقافية والسياسية ورموزه وشيوخه ووسائله الإعلامية متعدّدة الوسائط والأشكال والمؤثرات.

وفي هذا الإطار نطالب بـ:

- منوال تنموي شامل ومنصف لجميع المناطق المهمّشة، يستجيب للمعايير الدولية ذات الصلة، وخاصّة تكافؤ الفرص والتّمنية الشّاملة، ومكافحة الفقر، وإعلاء المصلحة الفضلى للأطفال في تلك المناطق. والإحاطة الشّاملة بضحايا الإرهاب من الأطفال، بما في ذلك الأطفال ضحايا الاستغلال من قبل الجماعات الإرهابية.

حق الأطفال في الحصول على المعلومات، والحماية من الضّار منها:

ما تزال قضية التّفاد إلى المعلومات وأهمية وجود مبادئ توجيهية لضمان ذلك وحماية الأطفال من المعلومات الضّارة بمصلحتهم الفضلى قائمة، فأغلب وسائل الإعلام السّمي والسّمي البصري ووسائل التّواصل الاجتماعي والصّحف والمجلّات، تنتهك حقوق الطّفّل، وخاصّة فيما

يُتصل بحماية معطياته الشخصيّة، إضافة إلى "استغلال" الطّفل في بعض برامج "الواقع"، وضعف مشاركة الأطفال إعلامياً والنقص الفادح للبرامج الموجهة لهم.

وفي هذا الإطار نطالب بـ:

- إصدار قانون لحماية الأطفال من المعلومات والمواد الإعلامية الضارة واستغلاله فيها، يستجيب للمعايير الدوليّة ذات الصّلة، وخاصّة حماية المعطيات الشخصيّة.
- تشجيع المؤسسات الإعلامية على تخصيص برامج للأطفال وإشراكهم فيها لنشر المواد ذات المنفعة الاجتماعيّة والتّثقيفيّة والتّربويّة التي تساهم في تعزيز منظومة حقوق الطّفل وحمايته ووقايته.
- وضع وتنفيذ خطة وطنية للتربية على وسائل الإعلام.

حق الأطفال في المشاركة في الأنشطة الترفيهيّة والثّقافيّة والفنيّة والرياضيّة:

يعكس ضعف ارتياد الأطفال واليافعون واليافعات والشباب الفضاءات الثّقافيّة محدوديّة في التّعامل مع الإنتاج الثّقافي كالمسرح والسّينما والحفلات الموسيقيّة، في الوقت الذي يتعاطم فيه الإقبال على مشاهدة التّلفزيون ومواقع التّواصل الاجتماعي اللذان يظانّ المصدر الأول للاستهلاك الثّقافي والنشاط الأساسي بالوقت الحرّ.

وفي هذا المجال نطالب بـ:

- تطوير الفضاءات الثّقافيّة للأطفال والشباب، ورصد الميزانيات الكافية لمواكبة احتياجاتهم واهتماماتهم. وإشراك منظمات المجتمع المدني في تسييرها واستثمارها.
- تعزيز مشاركة الأطفال واليافعين/ات مشاركة فعالة في تصميم وإدارة وتقييم هذه الفضاءات والخدمات المقدّمة بها.

حق الأطفال في التّميّة المستدامة:

إنّ تأثير الفقر على حياة وبقاء ونماء الأطفال مدمر ومُهين، ومع تفاقم الأزمة الاقتصاديّة يزداد وضع الأطفال هشاشة وتضعف حمايتهم الاجتماعيّة ويضعف تمثّعهم بحقوقهم. وتعتبر مكافحة الفقر والامية من أبرز أهداف التّميّة المستدامة 2030. وللأسف فإنّ السياسات الرّسمية تتأقلم بصعوبة مع هذه الأوضاع، وما زالت تعمل بمركزيّة مفرطة ما أضعف مقدرتها في الاستهداف الجيّد وتحقيق النّتائج المرجوة.

فرغم الخطط والبرامج التي وُضعت لجسر الفجوة التّميّة الكبيرة ما بين المناطق الحضريّة والمناطق الرّيفيّة والداخليّة والمهمّشة، إلّا أن مؤشّرات التّميّة بقيت متدنّيّة فيها مما انعكس سلباً على أطفالها، مما أدّى إلى ارتفاع معدّلات الفقر والبطالة والامية، وتردي الأوضاع الصحيّة ونقص المياه الصّالحة للشّراب والصّرف الصّحيّ فيها، وارتفاع نسب الانقطاع المدرسيّ المبكر فيها عن المعدّلات الوطنيّة.

وأخيرا.. ندعو:

- الأحزاب والكيانات السياسية والمستقلين المترشحين والمترشحات للانتخابات الرئاسية والتشريعية إلى أن تتصدّر حقوق الطفل وقضاياها سلّم اهتماماتهم وتحمل مسؤوليتهم التاريخية تجاه واقع أطفالنا ومستقبلهم، والتعامل معها باعتبارها قضية من قضايا "الأمن القومي"، فاستمرار تدهور مؤشرات حقوق الطفل سيهدّد مستقبل وجود تونس بأسرها وليس فقط جملة المكتسبات التي تحققت عبر السنوات الماضية.
- تعزيز رصد ومتابعة ومعالجة الانتهاكات التي يتعرض لها الأطفال ولا سيما من خلال التعجيل ببعث هيئة حقوق الإنسان وتمكين لجنة حقوق الطفل المنضوية فيها من الصلاحيات والموارد التي تمكنها من الرصد والتدخل الحيني لصالح الأطفال ولحماية حقوقهم.

كما.. نضمّ صوتنا:

- إلى صوت الخبراء والناشطين الحقوقيين المنادين بأن يكون الأطفال الذين يمثلون الشريحة الأساسية من المواطنين في صدارة الفئات المستفيدة من مجال الحرية والتعبير الديمقراطي التي تم إرساؤها في الدستور، وأن يكون لهم الحق في المشاركة إلى جانب بقية مكونات المجتمع التونسي في نسج الاختيارات الأساسية، السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية الجاري نحتها للمستقبل.

كما.. ندعو:

- الناخبين والناخبات إلى اليقظة في اختياراتهم/ن، واعتماد مؤشّر حماية حقوق الأطفال ومدى الالتزام بتكريسها في الواقع والنهوض بها نحو الأفضل من بين أهم المؤشّرات المؤسسة لاختياراتهم/ن والتصويت لهذا المترشّح أو لتلك المترشّحة في الانتخابات الرئاسية أو لأي من القوائم المترشّحة في الانتخابات التشريعية.